

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

2148 - أخبرنا الفضل بن الحباب قال : حدثنا القعني عن مالك عن العلاء بن عبدالرحمن

عن أبيه و إسحاق أبي عبداً Y أنهما أخبراه أنهما سمعا أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ (إذا ثوب بالصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون واثتوها وعليكم السكينة فما أدركتم فصلوا وما فاتكم فأتموا فإن أحدكم في صلاة ما كان يعتمد إلى الصلاة) .

قال أبو حاتم B : قال ابن جرير : { إذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله ﷻ } وقال A : (فلا تأتوها وأنتم تسعون) فالسعي الذي أمر الله ﷻ جل وعلا به هو المشي إلى الصلاة على هيئة الإنسام والسعي الذي نهى رسول الله ﷺ عنه هو الاستعجال في المشي لأن المرء تكتب له بكل خطوة يخطوها إلى الصلاة حسنة فذلك ما وصفت - يعني في ترجمة نوع هذا الحديث - على أن العرب توقع في لغتها الاسم الواحد على الشئتين المختلفي المعنى فيكون أحدهما مأموراً به والآخر مزجوراً عنه .

إسحاق أبو عبداً مولى زائدة من التابعين قاله أبو حاتم B K إسناده صحيح على شرط

مسلم